

# حكم المواقيت للصلاة

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم ثم قال رحمه الله والتوقيت واجب وهذا فيه نظر بل القول الصحيح عندي والله اعلم ان التوقيت شرط التوقيت شرط - [00:00:00](#)

فالمواقيت من جملة شروط الصلاة لا من جملة واجباتها. فان قلت وما الفرق بين الواجب والشرط والركن فنقول هذه مسألة اصولية يتجاوز فيها بعض الفقهاء فيعبرون عن الركن بالواجب او بالواجب عن الفرض وهكذا. لكن الاصوليين يحررون هذه الالفاظ -

[00:00:21](#)

ولا يتساهلون فيها. فنقول الشرط هو الذي يطلب فعله قبل الدخول في العبادة. ويطلب الى الفراغ منها فاي واجب تحققت فيه هذه الصفة؟ فيقال له شرط. كاستقبال القبلة يطلب قبل تكبيرة الاحرام ويطلب استمراره الى الفراغ - [00:00:45](#)

من الصلاة والطهارة يطلب فعلها قبل تكبيرة الاحرام ويطلب استمرارها الى اخر الصلاة. وستر العورة يطلب فعلها قبل تكبيرة الاحرام ويستمر المطالبة بها الى ما بعد الفراغ من الصلاة. اذا هذه شروط. الان الوقت يصدق - [00:01:08](#)

هذا ولا ما يصدق؟ يصدق عليه هذا. بمعنى انه يطلب دخوله قبل تكبيرة الاحرام ويطلب استمراره الى ما بعد الفراغ من الصلاة حتى تقع الصلاة كلها في مسمى الوقت. طيب فان قلت وما الركن - [00:01:28](#)

وما الركن؟ الركن هي هو اجزاء العبادة وماهيتها. بمعنى انه لو اختل اختلت العبادة اختلت ماهية العبادة كالركوع داخل في ماهية العبادة القيام داخل في ماهية العبادة. القعود السجود. كل هذه هي صفة العبادة اصلا وماهيتها - [00:01:48](#)

فما في صلاة بلا ركوع الا صلاة الجنازة ولا صلاة بلا سجود الا صلاة الجنازة. فاذا ما كان داخلا في ماهية العبادة وهو اصل كيفية بحيث لو اختل انعدمت العبادة او اختل ترتيبها فانه يعتبر من الاركان. واما - [00:02:16](#)

واجبات فهي اخف هذه الاقسام الثلاثة. وهو ما دل وهو ما دل الدليل على وجوبه في اجزاء العبادة من غير تعلق بماهيتها يعني باصل كيفيتها بمعنى انك لو رأيت انسانا قام بالاركان ولكنه هو في ذات نفسه لم يسبح في الركوع ولا في السجود فانك - [00:02:36](#)

لا تتهموه بانه لم يصلي تقول هذا الرجل صلى. مع انه اخل بشيء لكن اخلاله بهذا الشيء لم يخرج العبادة عن ماهيتها من كيفيتها العامة لكن لو انك رأيت رجلا يصلي ومن القيام يسجد مباشرة فوت ماذا؟ الركوع. الركوع. فانت تقول هذا الرجل لم يصلي لانه اخل -

[00:03:06](#)

شيء اخل بالماهية او اخل بالكيفية. فاذا ما وجب في العبادة ولا يخل باصلهم ماهيتها او اصل فواجب وما وجب في العبادة ويتضمن الاخلال به الاخلال بماهية العبادة وكيفيتها فهو ركن. واما ما كان - [00:03:26](#)

مطلوبا من اول العبادة ويطلب استمراره الى اخرها فهو الشرط - [00:03:48](#)